

قانون رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٠١

بربط موازنة الهيئة القومية للإنتاج الحربى

للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

قدرت جملة موازنة الهيئة القومية للإنتاج الحربى للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٩٤٠٢٤٠٠٠ جنيه (فقط) وقدره أربعة وتسعون مليوناً وأربعة وعشرون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدرت الاستخدمات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ١٤٠٢٠٠٠٠ جنيه (فقط) وقدره أربعة عشر مليوناً وعشرون ألف جنيه) موزعة كالاتى :

- أجور بمبلغ ٦٥٠٠٠٠٠ جنيه .

- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٧٥٢٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدرت الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٢٤٠٢٠٠٠٠ جنيه (فقط) وقدره أربعة وعشرون مليوناً وعشرون ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره عشرة ملايين من الجنيهات) كله فائض مرحل .

(المادة الخامسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٢ بمبلغ ٧٠٠٠٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعون مليوناً وأربعة آلاف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .

- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٦٩٠٠٤٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٢ بمبلغ ٧٠٠٠٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعون مليوناً وأربعة آلاف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السابعة)

يجوز خلال السنة المالية بموافقة وزير المالية زيادة الاستخدامات الجارية في موازنة الهيئة بنسبة لا تتجاوز ٧٥٪ من الزيادة التي تتحقق في الإيرادات الجارية عن المقدّر في موازنة الهيئة وفقاً لمتطلبات التشغيل .

كما يجوز زيادة التحويلات الرأسمالية في ضوء المستحقات الفعلية أو أي التزامات مستجدة وذلك مقابل زيادة في الإيرادات الرأسمالية وذلك دون ترتيب أي أعباء على الموازنة العامة للدولة ، ويتم تعديل الموازنات تبعاً لذلك .

(المادة الثامنة)

بالنسبة لمراكز نشاط التسويق والمعارض ونشاط البحوث الفنية والمالية يكون الصرف في حدود الإيرادات المدرجة والتي يتم تحصيلها طبقاً للقرارات المنظمة لذلك ، ويجوز خلال العام بموافقة وزارة المالية زيادة الإيرادات بما يرد أو يخصص لتلك المراكز من موارد وتعديل استخداماتها تبعاً لذلك دون ترتيب أية أعباء على الموازنة العامة للدولة .

(المادة التاسعة)

لا يجوز استخدام اعتماد فوائد بنك الاستثمار القومي في غير الأغراض المخصصة لها .

(المادة العاشرة)

الأنشطة التي تباشرها الهيئة بموجب قرار إنشائها وكانت تحصل تكاليفها من الشركات ، يجوز بموافقة مجلس إدارة الهيئة واعتماد الوزير المختص الاستمرار في تحصيل تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر وذلك بعد موافقة وزارة المالية .

(المادة الحادية عشرة)

لا تسرى على الهيئة من أحكام التأشيرات العامة والمتعلقة بالهيئات الاقتصادية إلا فيما يختص منها بالاستثمارات .

(المادة الثانية عشرة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثالثة عشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠١ .
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ربيع الأول سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٣١ مايو سنة ٢٠٠١ م) .

حسنى مبارك

مشروع موازنة الهيئة القومية للإنتاج الحربي
للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١

٢٠٠١/٢٠٠٠		٢٠٠٢/٢٠٠١		بيان
جنيته	جنيته	جنيته	جنيته	
١٥٠٤٧٠٠٠	٢٤٠٢٠٠٠٠	٥٥٠٠٠٠٠	٦٥٠٠٠٠٠٠	بيان الاستخدامات الجارية: الأجور..... النفقات الجارية والتحويلات الجارية.....
١٥٠٤٧٠٠٠	٢٤٠٢٠٠٠٠	١٠٠٢٠٠٠٠	١٤٠٢٠٠٠٠٠	
		٥٠٢٧٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠	بيان جمله النفقات الجارية: فائض العمليات الجارية: فائض محتجز (مرحل)..... جمله الفائض.....
		١٥٠٤٧٠٠٠٠	٢٤٠٢٠٠٠٠٠	
		١٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠	بيان الاستخدامات الإسمائية: استخدامات استثمارية..... تحويلات رأسمالية..... جمله الاستخدامات الرأسمالية.....
		١٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠	
٢٩٤٨٤٠٠٠	٧٠٠٠٠٠٠٠	٦٥٤٨٤٠٠٠	٦٩٠٠٠٠٠٠	بيان إجمالي الموازنة.....
٢٩٤٨٤٠٠٠	٧٠٠٠٠٠٠٠	٦٩٤٨٤٠٠٠	٧٠٠٠٠٠٠٠٠	
٨١٥٣١٠٠٠	٩٤٠٢٤٠٠٠٠	٨١٥٣١٠٠٠	٩٤٠٢٤٠٠٠٠	بيان إجمالي الموازنة.....